

274712 - ما حكم الإفطار بسبب الجوع أو العطش ؟

السؤال

نمت قبل صلاة المغرب ولم أفطر ، واستيقظت على صلاة الفجر وأنا لم آكل منذ اليوم السابق فأفطرت ، فهل يجوز ذلك ؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الصوم ركن من أركان الإسلام ، كما هو معلوم.

فلا يجوز للمسلم أن يتهاون فيه لمجرد العطش أو الجوع، أو لمجرد خوفه أنه لن يستطيع الصيام، بل يصبر ويستعين بالله عز وجل ، ولا بأس أن يصب على رأسه الماء للتبرد ، وأن يتمضمض.

فيجب عليه أن يبدأ يومه صائماً ، فإذا قدر أنه لم يستطع إكماله ، وخاف على نفسه الهلاك أو المرض : جاز له الفطر ، حينئذ ؛ ولا يفطر بمجرد الوهم، بل لا يفطر إلا بعد أن تلحقه المشقة.

قال ابن قدامة :

"والصحيح : إذا خاف على نفسه من شدة العطش أو جوع أو نحو ذلك : فله الفطر"

قال الشيخ ابن عثيمين في تعليقه على الكافي :

"إذا خاف العطش ، لكن ليس المراد مجرد العطش ؛ بل العطش الذي يُخاف منه الهلاك ، أو يُخاف منه الضرر " انتهى من "تعليقات ابن عثيمين على الكافي" (3/124) .

وقال النووي رحمه الله في المجموع (6/ 258): "قال أصحابنا وغيرهم : من غلبه الجوع والعطش ، فخاف الهلاك : لزمه الفطر ، وإن كان صحيحاً مقيماً ، لقوله تعالى : (ولا تقتلوا أنفسكم إن الله كان بكم رحيماً) ، وقوله تعالى : (ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة) ويلزمه القضاء كالمريض. والله أعلم" انتهى.

فيجب عليك قضاء هذا اليوم ، وإذا كنت تعجلت وأفطرت قبل حصول المشقة التي تبيح لك الفطر ، فيجب عليك التوبة مما فعلت ، ولا تعد لذلك مرة أخرى .



وينظر جواب السؤال : (65803) ، (37943) .

والله أعلم .